

لان القاري اذا ختم بابا وخرج في الخزان
اشط وابتك كالمسافر اذا قطع فرسخا
ولذا كان القرآن سورا قاله الكرمي
وقال السيد عيسى ولانه اسماء في جردان
المسائل والرجوع اليها وادعي بحسن
الترتيب والنظم والادب بما تذكر المسائل
منشع انتهى **الباب الاول في**
الطهارة هي لغة النظافة والترهنة
مطلقا اي من الاوصاف الحسية والمعنوية
كالذنوب كما قال الميرزا وقت وشرا قاله
ابن عرفة سعة حكمته لوجب لموصو فيها
جواز السباحة الصلاة به او فيه اولى
فالاوليان من خبث والبخار من حديث
اقهبي وقوله حكمية اي حكم الشرع فيها
علا بسمها لوجب اي سبب وقراحة
لموصو فيها الالام لشبه ذلك او للاسحقاق
لا لتقليل المراد به الثواب والمكاتب
والشخص

ودخول وقت الصلاة ان كان لها وقت
والافند لمرادة اللبس بها ويزاد
بعضهم بلوغ دعوة النبي صلى الله عليه
والسروكون المطلق غير ساه ولا فاضل
ولانها وجود ما يكفه في الما المطلق
انتزعي فيرظا هر فان الاسلام حقيقة
او كما تمنن توضحا بعد عزمه على الاسلام
شروط صحة فقط لا وجوب لان الصحيح
ان الكفار فما يطون بفروع الشريعة
لكن لا تصح منهم الا بالاسلام ويبقى من
شروط صحته فقط فعليه مع غير مانع
الطهارة عنده وعن اعضائه بخلاف من
توضا حاله خروج الحديث منه او طالة
كون اعضائه بهما فخر وصول الما فطره
صحة فقط ثلاثة واما تعرف كون البلوغ
ودخول وقت الصلاة الحاضرة او تذكر
الغايبات وكون المطلق غير ساه ولانها
ولا فاضل شروطا وجوب صحاح وبقي له

King Fahd University of Petroleum & Minerals
منشع
منشع